

## وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٨٠ لسنة ٢٠١٥

صادر بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٨

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكى ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلى  
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته ؛

وعلى كتب مديرية التموين والتجارة الداخلية بمحافظة الغربية المنتهية برقم (٦٢٧١)

فى ٢٠١٥/٦/٧ بشأن طلب حل وتصفية الجمعيات التعاونية الآتية :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لمنطقة منشية خضر - المحلة الكبرى - غربية .
  - ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لمنطقة محلة زياد - مركز سمبود - غربية .
  - ٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لمنطقة قرية الناصرية - مركز سمبود - غربية .
  - ٤ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لمنطقة العزيزية - مركز سمبود - غربية ؛
- وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى بكتابه رقم (٢٥)  
المؤرخ ٢٠١٥/٧/٢٧ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى - قطاع التجارة الداخلية

المؤرخة ٢٠١٥/٨/١٢ ؛

قرر:

( المادة الأولى )

حل وتصفية الجمعيات التعاونية الاستهلاكية الآتية :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لمنطقة منشية خضر - المحلة الكبرى - غربية .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لمنطقة محلة زياد - مركز سمبود - غربية .
- ٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لمنطقة قرية الناصرية - مركز سمبود - غربية .
- ٤ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لمنطقة العزيزية - مركز سمبود - غربية .

## ( المادة الثانية )

على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لنص المادة (٨٠) من أحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكى .

## ( المادة الثالثة )

على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة إجراءات التنفيذ .

## ( المادة الرابعة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ النشر .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ خالد حنفي